الثبوتية والسلبية وافعاله المتعلقة بامر الدنيا ككيفية صدور العالم عنه بالاختيار وحدوث العالم وخلق الاعمال وكيفية نظام العالم بالبحث عن النبوات وما يتبعها وبامر الاخرة كبحث المعاد وساير السمعيات فيكون الكلام هو العلم الباحث عن احوال الصانع من صفاته الثبوتية والسلبية وافعاله المتعلقة بامر الدنيا والاخرة وتبعه صاحب الصحايف الا انه زاد فجعل الموضوع ذات الله تعالى من حيث هي وذات الممكنات من استنادها اليه لما انه يبحث عن اوصاف ذاتية لذات الله تعالى من حيث هي واوصاف ذاتية لذات الممكنات من حيث انها محتاجة الى الله تعالى وجهة الوحدة هي الموجود فكان هو العلم الباحث عن ذات الله تعالى وصفاته واحوال الممكنات في المبدا والمعاد على قانون الاسلام والا فلا معنى للبحث عن نفس الموضوع لكنه اجاب بان المراد بذات الله في التعريف الذات من حيث الصفات كالذات من حيث عدم التركب والجوهرية والعرضية والبحث عنها من قبيل المسائل كالبحث عن نفس الصفات والموضوع هو الذات من حيث هي ولا يبحث عنها في العلم وهذا اشعر بان المجهل في قولنا الواجب ليس بجوهر ولا عرض هو ذات الله تعالى من حيث عدم الجوهرية والعرضية فان قيل لو كان الموضوع ذات الله تعالى وحده او مع ذات الممكنات من حيث الاستناد اليه لما وقع البحث في المسائل الا عن احوالها واللازم باطل لان كثيرا من مباحث الامور العامة والجواهر والاعراض بحث عن احوال الممكنات لا من حيث استنادها الى الواجب قلنا يجوز ان يكون على سبيل الاستطراد قصدا الى تكميل الصناعة بان يذكر مع المطلوب ما له نوع تعلق به من اللواحق في الفروع والمقابلات وما اشبه ذلك كمباحث المعدوم والحال واقسام الماهية والحركات والاجسام او على سبيل الحكاية لكلام المخالف قصدا الى نقضه كمباحث علية التعلق والاثار العلوية والجواهر المجردة او على سبيل المبدائية بان يتوقف عليه بعض المسائل فيذكر لتحقيق المقصود بان لا يتوقف بيانه على ما ليس بين كاشتراك الوجود واستحالة التسلسل وجواز كون الشيء قابلا وفاعلا وامكان الخلاء وتناهي الابعاد واما ما سوى ذلك فيكون من فضول الكلام يقصد به تكثير المباحث كما اشتهر فيما بين المتاخرين من خلط كثير من مسائل الطبيعي والرياضي بالكلام فان قيل لا يجوز ان يكون مبادي تفتقر الى البيان وتثبت بالبرهان لان مبادي العلم انما تبين في علم اعلى منه وليس في العلوم الشرعي ما هو اعلى من الكلام بل الكل جزئي بالنسبة اليه ويتوقف بالاخرة عليه فمباديه لا تكون الا بينة بنفسها قلنا ما يبين فيه مبادي العلم الشرعي لا يجب ان يكون علما اعلى ولا ان يكون علما شرعيا للاتفاق على ان علم الاصول يستمد من العربية ويبين فيها بعض مباديه وتفصيل ذلك على ما هو المذكور في الشفاء وغيره ان مبادي العلم قد تكون بينة بنفسها ولا يبين في علم اصلا وقد تكون غير بينة فتبين في علم اعلى لا محالة محله عن ان تبين في ذلك العلم كقولنا الجسم مؤلف من الهيولى والصورة فانه مبادي الطبيعي ومن مسائل الفلسفة الاولى او في علم اذ لم تو شانه عن ان يبين في ذلك العلم كامتناع الجزء الذي لا يتجزى فانه من مسائل الطبيعي ومن مبادي الالهي لاثبات الهيولى والصورة فيجب ان يبين بمقدمات لا يتوقف صحتها عليه لئلا يلزم الدور وقد يبين في ذلك العلم نفسه بشرط ان لا تكون مبدا لجميع مسائله وان لا تبين بمسئلة تتوقف عليه لئلا يدور فهذا يكون مبدا باعتبار ومسئلة باعتبار كما في كثير من مسائل الهندسة وكون الامر للوجوب فانه مسئلة من الاصول ومبدا لمسئلة وجوب القياس تمسكا بقوله تعالى فاعتبروا ولا يخفى انه يجب في هذا القسم ان تكون بحثا عن احوال موضوع الصناعة ليصح كونه من مسائلها فالمعنى فيه على البحث عن احوال الممكنات لا على وجه الاستناد ومن هذا القبيل فتعين البيان في علم اعلى او ادنى يثبت هذا المبدا بدليل قطعي من غير مخالفة للقواعد الشرعية وان لم يعد ذلك العلم من العلوم الاسلامية كالالهي الباحث عن احوال الموجود على الاطلاق وههنا شيء اخر وهو ان المفهوم من شرح الصحايف انه ليس معنى البحث عن احوال الممكنات على وجه الاستناد ان يكون ذلك ملاحظا في جميع

جميع المسائل بل ان يكون البحث عن احوال تعرض للممكنات من جهة استنادها الى الله تعالى قال ان احوال الممكنات التي يبحث عنها في الكلام احوال مخصوصة معلومة بحكم بعضها ناشئ عن تاثير قدرة الله تعالى وذلك انما يكون لحاجتها الى الله تعالى فيكون عروضها للممكنات ناشيا عن جهة حاجتها اليه تعالى **والغرض الاول** لما كان من المباحث الحكمية ما لا يقدح في العقايد الدينية ولم يناسب غرض الكلام من العلوم الاسلامية خلطها المتاخرون بمسائل الكلام افاضة للحقايق وافادة لما عسى يستعان به في التفصي عن المضايق والا فلا نزاع في ان اصل الكلام لا يتجاوز مباحث الذاتية والصفات والنبوة والامامة والمعاد وما يتعلق بذلك من احوال الممكنات فلهذا اقتصر القوم في ابطال كون موضوع الكلام ذات الله وحده او مع ذات الممكنات من جهة الاستناد على انه لو كان كذلك لما كان اثباته من مطالب الكلام لان موضوع العلم لا يبين فيه بل في علم اعلى الى ان ينتهي الى ما موضوعه بين الثبوت كالموجود وذلك لان حقيقة العلم اثبات للاعراض الذاتية للشيء على ما هو معنى الهلية المركبة ولا خفاء في انها بعد الهلية البسيطة لان ما لا يعلم لا يطلب ثبوت شيء له لكن لا نزاع في ان اثبات الواجب بمعنى اقامة البرهان على وجوده من اعلى مطالب الكلام ثم لكونه مبدا والممكنات بالاختيار او بالايجاب بلا وسط في الكل او توسط في البعض بحث اخر والقول بان اثباته انما هو من مسائل الالهي دون الكلام ظاهر الفساد ولان الكلام هو اجل العلوم الاسلامية بل رئيسها وراسها ومبنى القواعد الشرعية واساسها واجاب بعضهم بانه جاز ههنا اثبات الموضوع في العلم بوجهين الاول ان الوجود من اعراضه الذاتية لكونه واجب الوجود بخلاف ساير العلوم فان الوجود انما يلحق موضوعها لامر مباين وكان هذا مراد من قال موضوع العلم انما لا يتبين فيه اذا كان البحث فيه عن الاحوال التي هي غير الوجود والا فهذه التفرقة حالات يهدي به عقل ولا نقل بل ليس لها كثير معنى فان قيل هذا الجواب على راي من يجعل الوجود نفس الماهية وهو ظاهر ولا على راي من يجعله زائدا مشتركا لان العرض الذاتي يكون مختصا قلنا سواء كان ذاته نفس الوجود او غيره فاما ان يكون ههناك قضية كنسبة محمولها الموجود في الخارج بطريق الوجوب فيتم الجواب والا فيسقط اصل الاعتراض الثاني انه لا علم شرعي فوقه يبين فيه موضوعه فلا بد من بيانه فيه وفيه نظر اما اولا فلانه ليس من شرط العرض الذاتي ان لا يكون حملا للغير او ان لا يكون لحوقه للشيء بتوسطه لحوقه لامر خارج غيره ولا اتفاق على كون الصحة والمرض عرضا ذاتيا للانسان والحركة والسكون للجسم والاستقامة والانحناء للخط الى غير ذلك واما ثانيا فلانه يلزم ان لا يكون بيان وجود شيء من الممكنات مسئلة من شيء من العلوم فلا يصح ان موضوع العلم انما يبين وجوده في علم اعلى واما ثالثا فلان قولهم موضوع العلم لا يبين فيه بعد تقدير انه لا يثبت في العلم غير الاعراض الذاتية للموضوع يكون لغوا من الكلام لان ما وجوده عرض ذاتي يبين فيه وما لا يبين ليس بعرض ذاتي واما رابعا فلانه لا يبقى قولهم لكل علم موضوع ومبادي ومسائل على عمومه لان معناه التصديق بانية الموضوع في هلية البسيطة وقد صار في علم الكلام من جملة المسائل واما خامسا فلان تصاعد العلوم انما هو بتصاعد الموضوعات فلا معنى لكون علم اعلى من اخر سوى ان موضوعه اعم فينبغي ان يؤخذ موضوع الكلام الموجود والمعلوم والا فالالهي اعلى منه رتبة وان كان هو اشرف من جهة وقد عرفت ان ما يبين فيه موضوع شرعي او مباديه لا يلزم ان يكون علما شرعيا بل يكفي كونه يقينيا وعلى وفق الشرع فان قيل فهذا الكلام الى ان الوجود المخصص بموضوع الصناعة مبين كان من اعراضه الذاتية لا يبين فيها لكون نظرها مقصورا على الهلية المركبة بل يكون مسلما في نظرها لكونها بينا او مبينا في صناعة اعلى وح يتوجه الاشكال بان بيانه هناك لا يكون بلين الهلية المركبة وموضوع هذا العرض الذاتي لا يكون حاصلا هو مسلم الوجود قلنا موضوع الصناعة الاعلى اعم ووجوده لا يستلزم وجود الاخص فيبين فيها وجود الاخص بان يبين انقسام الاعم اليه والى غيره

Copyright © King Saud University